

مصرف ليبيا المركزي

لا ديمقراطية
بدون مؤتمرات شعبية

ص.ب 1103 طرابلس - الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
العنوان البرقي مصرفليبيا - طرابلس

رسالة مهورية ا.ر.م.ن رقم (2006/118)

الأشاري: ا.ر.م.ن / 1/552/1

التاريخ / 17 ذو الحعدة

الموافق / 07 الكانون 1374 و.ر. (2006مسيحي)

الأخوة / المدراء العامون بالمصارف التجارية
الأخ / مدير إدارة العمليات المصرفية - مصرف ليبيا المركزي
الأخ / المدير العام - مصرف ليبيا المركزي الخارجي
الأخ / رئيس لجنة الإدارة المؤقتة بالمؤسسة المصرفية الأهلية
الأخ / المدير العام - مصرف التجارة والتنمية
الأخ / المدير العام - مصرف الأمان للتجارة والاستثمار
الأخ / المدير العام - مصرف الإجماع العربي
الأخ / رئيس مجلس الإدارة والمدير العام مصرف الوفاء
الأخ / المدير العام - مصرف الواحدة
الأخ / المدير العام - مصرف المتوسط

((للتعميم))

بقرار رقم 1/552/1

الموضوع / اتفاقية الدفع الثنائية لدول اتحاد المغرب العربي

تأسيساً على معاهدة إنشاء اتحاد المغرب العربي المبرمة بتاريخ 17/02/1989 ف،
والتي كان من بين أهدافها تحقيق حرية انتقال الأشخاص والسلع والخدمات ورؤوس الأموال فيما
بين أقطار الاتحاد ، وتنفيذاً لمقررات مجلس رئاسة الاتحاد في مجال السياسات المالية والنقدية ،
وبناء على التوصية التي صدرت عن مجلس محافظي المصارف المركزية لأقطار الاتحاد في دورته
الثانية المنعقدة بطرابلس بتاريخ 30/06/1991 ف، حيث أُنفق كل من مصرف ليبيا المركزي
وبنك الجزائر والبنك المركزي التونسي والبنك المركزي الموريتاني وبنك المغرب ، على وضع
ترتيبات موحدة لتسوية المدفوعات الجارية بين أقطار اتحاد المغرب العربي ، وقد تعهد كل مصرف
من المصارف المركزية المشار إليها أعلاه ، بتطبيق ما ورد في مواد الاتفاقية بصورة ثنائية مع كل من
المصارف المركزية المغربية الأخرى ، حيث دخلت الاتفاقية المشار إليها أعلاه حيز التطبيق منذ
1992/04/01 ف .

مصرف ليبيا المركزي

ص.ب 1103 طرابلس - الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
العنوان البرقي مصرفليبيا - طرابلس

((2....))

ولما كان مجلس محافظي المصارف المركزية لدول المغرب العربي المنعقد بالجماهيرية العظمى بمدينة طرابلس بتاريخ 2006/08/07 مسيحي ، قد أستعرض موضوع اتفاقية الدفع الثنائية بين دول الاتحاد ، وحرصاً منه على تفعيل التبادل التجاري بين بلدان المغرب العربي ، وإزالة كافة العوائق والقيود التي تحول دون تنمية المبادلات التجارية ، وتفعيل دور المصارف التجارية المغربية ، فقد قرر مايلي :-

" يكون العمل باتفاقية الدفع الثنائية الموقعة من محافظي المصارف المركزية لدول اتحاد المغرب العربي اختيارياً ، وتترك الحرية للمتعاملين من دول المغرب العربي ، في تسوية مدفوعاتهم من خلال الاتفاقية ، أو بشكل مباشر عبر المصارف التجارية باستخدام وسائل الدفع المعمول بها ، والمقبولة لدى المصارف المركزية المغربية ، وأن يجري العمل على تطوير نظم الدفع بما يمكن من إتمام المدفوعات وتسويتها بين دول اتحاد المغرب العربي ، وإيجاد البديل لاتفاقية الدفع الثنائية . "

عليه نفيديكم بأن العمل بالاتفاقية المنوه عنها صار اختيارياً ، بحيث يترك للمصارف التجارية حرية التعامل المباشر مع المصدرين والموردين في بلدان المغرب العربي ، وأن يترك للمتعاملين حرية اختيار أسلوب الدفع المناسب من خلال المصارف ، وذلك إعتباراً من 2007/01/01 مسيحي.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

د. محمد عبدالجليل أبوسنينة
مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد

صورة للأخ/ المحافظ

صورة للأخ/ نائب المحافظ

صورة للأخ/ مدير إدارة الحسابات - مصرف ليبيا المركزي

صورة للأخ/ مدير إدارة المراجعة - مصرف ليبيا المركزي

صورة للأخوة/ مدراء فروع مصرف ليبيا المركزي (بنغازي - سيها - سرت)

رسالة دورية 2006